

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والأربعون

٢٤ حزيران/يونيه - ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٩

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

السياسات الوطنية وحقوق الإنسان: تجميع للممارسات الجيدة
والتحديات والدروس المستفادة والتوصيات فيما يخص تعميم مراعاة
حقوق الإنسان

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

موجز

يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٣٥ الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية السامية) إعداد تجميع للممارسات الجيدة والتحديات والدروس المستفادة والتوصيات فيما يخص تعميم مراعاة حقوق الإنسان، على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي لحقوق الإنسان، في السياسات الوطنية، من أجل المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ويتضمن التقرير معلومات بشأن ممارسات وتجارب من جميع أنحاء العالم فيما يخص تعميم مراعاة حقوق الإنسان في السياسات الوطنية التي تقوم على المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويستند التقرير إلى البحوث التي أجرتها المفوضية السامية بشأن التجارب العالمية والإقليمية والوطنية.

* قدّم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي لتضمينه أحدث المستجدات.



أولاً - المقدمة والمنهجية

١- يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٣٥ الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إعداد تجميع للممارسات الجيدة والتحديات والدروس المستفادة والتوصيات فيما يخص تعميم مراعاة حقوق الإنسان، على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي لحقوق الإنسان، في السياسات الوطنية، من أجل المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتقديم التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والأربعين.

٢- ويبقى التمتع بحقوق الإنسان أمراً حاسماً في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وترتكز خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ صراحةً على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وتسترشد بصكوك أخرى مثل إعلان الحق في التنمية^(١). وأهداف التنمية المستدامة هي أهداف "يقصد بها أعمال حقوق الإنسان الواجبة للجميع"^(٢) وهي تنطبق على الصعيد العالمي على جميع الناس في جميع البلدان، المتقدمة والنامية على حد سواء. والأهم من ذلك أن خطة عام ٢٠٣٠ ستُنفذ على نحو يتسق مع القانون الدولي ومع تعهدها "بألا يخلّف الركب أحداً ورائه". وتضع خطة عام ٢٠٣٠ مبدأ المساواة وعدم التمييز في صميم أهدافها - مع الالتزام بألا يخلّف الركب أحداً ورائه وبالوصول أولاً إلى من هم أشد تخلفاً عن الركب. وتؤكد الخطة من جديد مسؤولية جميع الدول "عن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وحمايتها وتعزيزها، دونما تمييز من أي نوع على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو على أساس الملكية أو الميلاد أو الإعاقة، أو على أي أساس آخر"^(٣). وتشمل الخطة هدفين مكرسين لمكافحة التمييز وعدم المساواة (الهدف ٥ بشأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات والهدف ١٠ بشأن الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها) وتولي اهتماماً خاصاً لقائمة موسعة من الفئات المهمشة.

٣- ومن هذا المنطلق، عملت المفوضية السامية منذ عام ٢٠١٥ من أجل دعم الدول الأعضاء في تنفيذ هذه الرؤية، بسبل منها تقديم المساعدة التقنية بشأن تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ القائم على حقوق الإنسان، وغالباً ما يكون ذلك في إطار شراكات وثيقة مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى. وعلى سبيل المثال، أطلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مبادرة سيادة القانون وحقوق الإنسان للإسراع في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، بغية تقديم الدعم البرنامجي لأهداف التنمية المستدامة، لا سيما في البلدان المتأثرة بالأزمات^(٤). وجنباً إلى جنب مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، شاركت المفوضية السامية في قيادة عملية ترمي إلى زيادة تركيز منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على معالجة أوجه عدم المساواة والتمييز المتزايدة، وذلك في سياق دعم تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والالتزام بألا

(١) خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، الفقرة ١٠. وانظر

<https://sustainabledevelopment.un.org/post2015/transformingourworld>

(٢) المرجع نفسه، الديباجة.

(٣) المرجع نفسه، الفقرة ١٩.

(٤) A/HRC/40/34، الفقرة ٢٢.

يخلف الركب أحداً وراءه - وهو نهج اعتمده جميع كيانات الأمم المتحدة ويتجلى في إطار العمل المشترك لمنظومة الأمم المتحدة بشأن عدم ترك أي أحد خلف الركب، الذي نشره مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في عام ٢٠١٧. وعلاوة على ذلك، ساعدت المفوضية السامية في إدماج حقوق الإنسان في المجموعة الجديدة من المبادئ التوجيهية المتعلقة بإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والمبادئ التوجيهية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن دعم إعداد التقارير القطرية عن أهداف التنمية المستدامة.

٤ - وعززت المفوضية السامية أيضاً دعم الأمم المتحدة لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة على المستوى القطري، بسبل منها إنشاء شبكات الممارسة المهنية والمساعدة في تحديد وتحقيق أوجه التآزر بين تنفيذ ورصد أهداف التنمية المستدامة وتنفيذ ومتابعة التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان.

٥ - وبصفة المفوضية السامية الوكالة الراعية لأربعة مؤشرات في إطار الهدف ١٠ (بشأن الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها) والهدف ١٦ (بشأن التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهتمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات)، وضعت المفوضية السامية منهجيات لتفعيل هذه المؤشرات. وقد استتبع هذا تجميع بيانات عن وجود مؤسسات وطنية مستقلة لحقوق الإنسان في البلدان؛ وعن القتل وأشكال العنف الأخرى التي تستهدف الصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائل الإعلام والنقائيين والمدافعين عن حقوق الإنسان؛ وعن عدد الوفيات المرتبطة بالنزاعات؛ وعن انتشار التمييز القائم على أسس محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان^(٥).

٦ - ويتضمن هذا التقرير مجموعة مختارة من مبادرات الدول فضلاً عن ممارسات طوّرت في سياق برامج المفوضية السامية للتعاون التقني، وهي مبادرات وممارسات أثبتت فعاليتها وأفضت إلى نتائج ملموسة في دعم جهود الدول الرامية إلى موازنة السياسات والاستراتيجيات والقوانين الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان ومع أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك غاياتها ومؤشراتها. ولإعداد هذا التقرير، دعت المفوضية السامية الدول الأعضاء إلى المساهمة فيه من خلال تقديم أمثلة ملموسة للتجارب والممارسات. وجمّعت أيضاً معلومات عن تجارب مختلفة، بما يشمل المنهجيات المستخدمة والدروس المستفادة، من مقر المفوضية السامية ومكاتبها الميدانية، ومكاتبها الإقليمية والقطرية، وعناصر حقوق الإنسان في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، ومستشاري حقوق الإنسان لأفرقة الأمم المتحدة القطرية الداعمة للدول من خلال التعاون التقني والخدمات الاستشارية.

ثانياً- التجارب والممارسات الداعمة للدول في تصميم وتنفيذ السياسات الوطنية القائمة على حقوق الإنسان والرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة

ألف- استخدام مؤشرات وبيانات إحصائية أفضل من أجل نتائج مستدامة

٧- تسعى خطة عام ٢٠٣٠ - بما في ذلك الهدف ١٧ - إلى تعزيز الشراكات العالمية لدعم وتحقيق غاياتها الطموحة، وجلب الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي والمجتمع المدني جنباً إلى جنب. وأحد الجوانب الخاصة بالالتزام بتحسين جمع البيانات والرصد والمساءلة (الغايتان ١٧-١٨ و ١٧-١٩). وهو بالغ الأهمية أيضاً لضمان اتخاذ إجراءات مركزة ورصد التقدم الحقيقي. واستندت المفوضية السامية إلى خبرتها في مجال مؤشرات حقوق الإنسان لتعمل مع الدول على تطوير السياسات والقدرات الوطنية التي تسمح للدول بقياس التقدم الذي أحرزته في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ ورصده والإبلاغ عنه. ومع ذلك، ونظراً للمخاطر المرتبطة بحقوق الإنسان عند جمع البيانات واستخدامها ونشرها، من الضروري أن تعتمد جميع الدول نهجاً قائماً على حقوق الإنسان للمساعدة في حماية حقوق الإنسان للأشخاص موضوع البيانات.

٨- ودعمت المفوضية السامية الدول من أجل اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان فيما يخص جمع البيانات، من خلال تحديد ستة مبادئ رئيسية:

(أ) يجب وضع جميع فئات الهوية من خلال نهج تشاركي. وينبغي ألا يؤدي جمع البيانات إلى توليد أو تعزيز التمييز أو التحيز أو القوالب النمطية؛

(ب) تشكل المشاركة عنصراً أساسياً في نهج قائم على حقوق الإنسان بشأن البيانات، إذ ينبغي أن تُكفل مشاركة أصحاب المصلحة المعنيين، لا سيما أشد فئات السكان تهميشاً، مشاركة حرة وفعالة وهادفة؛

(ج) يشكل الفصل القائم على أسس التمييز المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان أمراً ضرورياً للكشف عن التباينات الأساسية في العملية الإنمائية وإبراز التحديات المحددة التي تواجهها فئات سكانية مختلفة؛

(د) يرتبط مبدأ الشفافية بالحق في التماس المعلومات وتلقيها ونقلها، المنصوص عليه في القانون الدولي لحقوق الإنسان. ويعني ضمان الشفافية إمكانية وصول المجتمع المدني إلى البيانات المتعلقة برصد وإعمال حقوق الإنسان؛

(هـ) من واجب مؤسسات الدولة، بصفتها جهات مكلفة بمهام، أن تخضع للمساءلة وأن تتأكد من أنها تحترم حقوق الإنسان وتحميها وتعملها عند اضطلاعها بالعمل الإحصائي. ويشمل هذا ضمان الاستقلالية عند جمع البيانات الإحصائية؛

(و) يجب مراعاة التوازن بين إمكانية الوصول إلى المعلومات والحق في الخصوصية. ويجب أن تكون البيانات التي تُجمع لأغراض إحصائية سرية تماماً^(٦).

٩- وقد اتصل العديد من الدول أيضاً بالمفوضية السامية للحصول على الدعم التقني فيما يتعلق بوضع واستخدام مؤشرات حقوق الإنسان لدعمها في قياس التقدم والنتائج. وفي المكسيك، دعمت المفوضية السامية وضع مؤشرات حقوق الإنسان لقياس التقدم الذي أحرزه القضاء في حماية عدد من الحقوق - وخاصة تلك المتعلقة بالصحة، والمحكمة العادلة، والحياة، والحرية والأمن الشخصي، وحقوق الإنسان للسجناء. وعلاوة على ذلك، وضعت وزارة الأمن العام مع نائب أمين نظام السجون في مكسيكو إطاراً لمساءلة أفراد الشرطة بالاستناد إلى مجموعة من مؤشرات حقوق الإنسان تتعلق بالحق في الحياة والحرية والأمن والسلامة الشخصية وحظر التعذيب.

١٠- وفي باراغواي، صممت أمانة العمل الاجتماعي بمشاركة نشطة من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، مجموعة من مؤشرات حقوق الإنسان متصلة بالفقر والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحماية الاجتماعية، بما يشمل الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد رُبطت هذه المؤشرات بأهداف التنمية المستدامة والبرامج الاجتماعية التي تنفذها الأمانة.

١١- وفي دولة بوليفيا المتعددة القوميات، يوجد حالياً نظام على الإنترنت لتتبع ورصد التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان موصولاً بصفحة شبكية تضم أكثر من ٤٠٠ مؤشر نوعي لحقوق الإنسان، ويغطي هذا النظام تسعة مجالات ذات أولوية: (أ) الغذاء؛ (ب) التعليم؛ (ج) الصحة؛ (د) السكن؛ (هـ) العمل؛ (و) حق المرأة في حياة خالية من العنف؛ (ز) المياه والصرف الصحي؛ (ح) الحق في حياة خالية من الاتجار والتهميش؛ و (ط) وإمكانية الوصول إلى العدالة والمحكمة العادلة. والجهات التي وضعت أساساً هذه المؤشرات هي وزارة العدل والمعهد الوطني للإحصاء والمفوضية السامية.

١٢- وفي كينيا، دعمت المفوضية السامية المكتب الوطني للإحصاء واللجنة الوطنية الكينية لحقوق الإنسان من أجل وضع مؤشرات تتعلق بالمهق والتحديد الذاتي لهوية أفراد الشعوب الأصلية. وتكفل مذكرة تفاهم، موقعة في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٧، أن العمل الإحصائي والعمل المتعلق بحقوق الإنسان سيتضافران لتوجيه جهود الأمة في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠. وسيساعد ذلك على ضمان تركيز التدخلات السياسية.

١٣- وفي أوغندا، وبعد تدريب قدمته المفوضية السامية على مؤشرات حقوق الإنسان وعلى الأخذ بنهج قائم على حقوق الإنسان فيما يخص البيانات، درس أعضاء فرقة العمل الوطنية المعنية بأهداف التنمية المستدامة وأفرقتها العاملة التقنية الفئات التي قد تشكل الأشخاص "المتروكين خلف الركب". وتُبذل حالياً جهود للمضي قدماً في اعتماد مذكرة تفاهم بين مكتب رئيس الوزراء، ولجنة حقوق الإنسان الأوغندية، والسلطة الوطنية للتخطيط، ومكتب الإحصاءات الأوغندي للتوصل إلى تفاهم مشترك بشأن قائمة الفئات التي تعتبر فئات متروكة

(٦) Division for Sustainable Development, Department of Economic and Social Affairs, "Voluntary national reviews: synthesis report" (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧)، متاح في: <http://bit.ly/2h1PMN0>.

خلف الركب. وستساعد هذه التدابير على المضي قدماً في وضع مؤشرات لإدراجها في إطار أهداف التنمية المستدامة للبلد بغية زيادة التأثير في السياسات والبرامج.

١٤- وفي الأرض الفلسطينية المحتلة، وضعت المفوضية السامية بالتنسيق مع السلطات إطار عمل شامل ومفصل للمؤشرات المتعلقة بالحقوق في الحرية والأمن الشخصي.

١٥- وتماشياً مع توصية صادرة عن الاستعراض الدوري الشامل في عام ٢٠١٧، عملت المفوضية السامية مع حركة نساء الشعوب الأصلية في غواتيمالا لتعزيز قدراتها على صياغة مؤشرات حقوق الإنسان ذات الصلة بسياقات محددة وتحديات محددة في مجال حقوق الإنسان.

١٦- وفي دول آسيا الوسطى التي تضم أوزبكستان وتركمانستان وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان، لا تزال البيانات المصنفة والجيدة تشكل أحد التحديات الرئيسية، شأنها شأن افتقار عمليات جمع البيانات ورصدها وتقييمها إلى الشمولية. وقد دعمت المفوضية السامية اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في جمع البيانات وإنتاجها وتحليلها ونشرها. كما ساعدت هذه الدول على وضع مؤشرات حقوق الإنسان ذات الصلة وإدراجها في الاستراتيجيات الوطنية لحقوق الإنسان.

١٧- وقد أُقيمت روابط بين تنفيذ التوصيات الصادرة عن جميع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والغايات الواردة في أهداف التنمية المستدامة في شكل سبعة أنشطة لبناء القدرات تُنفَّذ مع الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة وجهات التنسيق الوطنية المعنية بحقوق الإنسان في أوزبكستان وتركمانستان وقيرغيزستان. وفي طاجيكستان وقيرغيزستان، دعمت المفوضية السامية الحكومات في وضع خطط عمل وطنية لحقوق الإنسان، مع إيلاء اهتمام خاص لمؤشرات حقوق الإنسان وإقامة روابط بين أهداف التنمية المستدامة والآليات الوطنية لإعمال حقوق الإنسان ورصدها.

١٨- وخلال عام ٢٠١٨، أجرت وزارة الشؤون الخارجية والتجارة في أستراليا تقيماً دقيقاً للطريقة التي تُنفَّذ بها الشركات والدوائر الحكومية ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من الجهات أهداف التنمية المستدامة. ولتصميم المؤشرات المناسبة لهذه الأهداف، أجرى مكتب الإحصاءات الأسترالي عملية تنظيم للبيانات بغية تحديد مصادر البيانات الحكومية التي يمكن استخدامها. ولا تزال أستراليا تحاول تحديد منهجية لجمع البيانات وتحليلها فيما يخص عدداً من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي لا توجد بشأنها أي منهجية مقبولة حالياً. وتكعب الحكومة أيضاً على تطوير منصة للبيانات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة لكي تتيح مجموعات من البيانات الحكومية المناسبة بشأن مؤشرات أهداف التنمية المستدامة. وستشير هذه المنصة إلى حالة جمع البيانات الأسترالية في ضوء جميع المؤشرات البالغ عددها ٢٣٢ مؤشراً. وستساعد في تحديد التقدم المحرز وستصبح منصة لإعداد التقارير المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة من أجل دعم الاستعراضات الوطنية الطوعية في المستقبل^(٧).

(٧) انظر www.devex.com/news/what-australia-s-voluntary-national-review-for-sdg-implementation-shows-92973.

قواعد البيانات على الإنترنت لمتابعة التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة

١٩- كثيراً ما تتطلب سياسات التنمية مشاركة نشطة من العديد من الوزارات والشركاء، فضلاً عن إمكانية الوصول إلى المعلومات. وعلى مدى السنوات العشر الماضية، بات أحد المجالات التي شهدت تقدماً هو تطوير أدوات على الإنترنت للوصول بسهولة إلى المعلومات والتوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان الصادرة عن آليات حقوق الإنسان لضمان أن تستنير الخطط والسياسات والبرامج الإنمائية الوطنية بهذه التوصيات وتسترشد بها. وكان "نظام رصد تنفيذ التوصيات" في باراغواي أحد الأنظمة الرائدة على الإنترنت، وقد حاكته بلدان أخرى منذ ذلك الحين، واستلهم بعضها به. وساعدت باراغواي في إنشاء النظام نفسه في أوروغواي والجمهورية الدومينيكية وشيلي وغواتيمالا وهندوراس؛ وما زال إنشاؤه في الأرجنتين معلقاً. كما تلقت باراغواي طلبات للحصول على هذا النظام من جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وكوستاريكا وبلدان أخرى، وكذلك من لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان لكي تستخدمه عند إعداد تقاريرها القطرية والمواضيعية^(٨).

٢٠- وفي عام ٢٠١٢، أنشأت إكوادور نظام معلومات بشأن حقوق الإنسان يسمى "سي ديريتشوس"، استجابةً لإحدى توصيات الاستعراض الدوري الشامل المقبولة. وتولت تطويره وزارة العدل وحقوق الإنسان والعبادة، بدعم من المفوضية السامية. ويوفر "سي ديريتشوس" مكتبة من التقارير، ونظرة عامة عن التوصيات والمعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان المعترف بها في الدستور الوطني والبالغ عددها ٧٣ حقاً. ويساعد هذا النظام أيضاً على تسهيل المشاركة الاجتماعية الفعالة في الشؤون العامة، ويعزز الشفافية والمساءلة من أجل رصد التقدم المحرز في أعمال حقوق الإنسان، ومن أجل تعميم مراعاة حقوق الإنسان في جميع السياسات الوطنية والقطاعية. وبمجرد جمع المعلومات، يُقيّم النظام مستوى الإنجاز المتعلق بكل توصية أو حق من خلال التحليل الإحصائي. وبهذه الطريقة، يُحدّد التقدم المحرز في التنفيذ والعقبات التي تعترض التنفيذ في الوقت نفسه. ومن المزايا الأخرى للبوابة التنسيق والإدارة الأفضل للمعلومات الداخلية المتعلقة بحقوق الإنسان بين الوزارات التنفيذية في سياق عمليات الإبلاغ الدولية. وتسلط هذه التجربة الضوء على القيمة المضافة الكبيرة المحتملة لنظم وآليات المعلومات فيما يخص الإبلاغ عن حقوق الإنسان وإعمالها. وتمثل هذه المنصات الوطنية على الإنترنت أساساً منهجياً حيويًا لبناء مؤشرات حقوق الإنسان، وللربط بين خطط التنمية وخطط حقوق الإنسان^(٩).

باء- إعطاء محتوى عملي للالتزام بعدم ترك أحد خلف الركب، مع التركيز على من هم أشد تخلفاً عن الركب، في السياسات والممارسات

٢١- كما أوضح أعلاه، فإن خطة عام ٢٠٣٠ تؤكد من جديد مسؤولية جميع الدول "عن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وحمايتها وتعزيزها، دونما تمييز من أي نوع على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل

(٨) A/HRC/40/34، الفقرة ٥٤.

(٩) "Human rights and the Sustainable Development Goals: pursuing synergies", Danish Institute for Human Rights (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧)، p. 12.

القومي أو الاجتماعي، أو على أساس الملكية أو الميلاد أو الإعاقة، أو على أي أساس آخر^(١٠). وبالفعل، فإن الالتزام العام بعدم ترك أحد خلف الركب لن يتحقق إلا من خلال تنفيذ جميع الأهداف: بسبل منها ضمان المساواة ومنع التمييز، وكلاهما مبدآن وأولويتان من المبادئ والأولويات الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان بالنسبة للمفوضية السامية. ويشكل تعزيز المساواة ومكافحة التمييز إنجازاً من الإنجازات العالمية والمواضيعية المتوخاة من برنامج مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وبالتالي، هناك تقارب مفيد بين غايات الأهداف ٥ و ١٠ و ١٦ من أهداف التنمية المستدامة وأولويات المفوضية السامية في مجال تعزيز المساواة ومكافحة التمييز. وعلى سبيل المثال، يتوافق التزام الدول الأعضاء العرب عنه في الغاية ١٠-٣ من أهداف التنمية المستدامة، بشأن الحد من أوجه عدم المساواة وإزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، توافقاً كبيراً مع هذه الأولويات^(١١). وفيما يلي بعض الأمثلة العملية على عمل المفوضية السامية مع الدول في هذا المجال.

تحديد المتروكين خلف الركب

٢٢- في كينيا، تمكن المكتب الوطني للإحصاء واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان من تحديد الفئات التي قد تكون أكثر عرضة لخطر عدم التمتع بحقوقها المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أي الأشخاص المعرضون لخطر أن يُتركوا خلف الركب. وأفضى تحليل التوصيات التي قدمتها الآليات الدولية لحقوق الإنسان إلى كينيا إلى وضع قائمة أولية تضم ٢٥ فئة سكانية - بمن فيهم السكان الأصليون، والأشخاص ذوو الإعاقة، وسكان الأحياء الفقيرة، والنساء من أشد المناطق فقراً - قد تكون عرضة لخطر أن تترك خلف الركب في كينيا.

التصدي للتمييز العنصري

٢٣- في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، اعتمد البرلمان التونسي قانوناً بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وهو أول قانون من هذا النوع في العالم العربي والثاني في القارة الأفريقية. وكانت هناك أيضاً مشاورات مع المجتمع المدني. وقدمت المفوضية السامية المشورة التقنية إلى الفريق الوزاري المكلف بإعداد مشروع القانون، وإلى اللجنة البرلمانية المعنية بحقوق الإنسان والحريات لضمان توافق النص مع المعايير الدولية. وتواصلت المفوضية السامية دعم الجهود التي يبذلها البلد لمعالجة التمييز فيما يتعلق بأمور منها، على سبيل المثال، المساواة في الميراث وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢٤- وفي أمريكا الوسطى، اعتمدت حكومة بنما القانون المنشئ للأمانة الوطنية لتنمية البنميين المنحدرين من أصل أفريقي. والغرض من هذه الهيئة الجديدة هو ضمان أن تشمل السياسات العامة البنميين المنحدرين من أصل أفريقي والتصدي للتمييز والتهميش التاريخيين^(١٢).

(١٠) خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، الفقرة ١٩.

(١١) الغاية ١٠-٣: ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.

(١٢) انظر www.asamblea.gob.pa/crearan-secretaria-nacional-para-afropanamenos/

التمييز ضد السكان الروما

٢٥- اتخذ الاتحاد الأوروبي خطوات للطعن في عزل الروما في نظم التعليم في تشيكيا وسلوفاكيا وهنغاريا، وكذلك للطعن في خطاب الكراهية العالي المستوى ضد الروما في إيطاليا. وفي أعقاب الدعوة التي اضطلعت بها المفوضية السامية، عقد البرلمان الأوروبي جلسة خاصة في تموز/يوليه ٢٠١٨ للنظر في خطاب الكراهية الصادر عن مسؤولين إيطاليين كبار.

٢٦- وفي عام ٢٠١٨، مضت المفوضية السامية قدماً في جهودها الرامية إلى تشجيع اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان لمتابعة الإطار الحالي لإدماج الروما الذي وضعه الاتحاد الأوروبي، واتخذت المفوضية الأوروبية خطوات للعمل بناء على توصيات المفوضية السامية من أجل تعزيز سياسة الاتحاد الأوروبي بشأن التصدي للعزل واتخاذ إجراءات للاعتراف بوجود معاداة العجر ومكافحتها. وأدرجت مقترحات بشأن تعهدات صريحة بالتمويل في هذا الصدد ضمن مقترحات ميزانية المفوضية الأوروبية المقدمة في أيار/مايو ٢٠١٨ والخاصة بالفترة ما بعد عام ٢٠٢٠. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨، اعتمد الاتحاد الأوروبي معايير جديدة لتعزيز الهيئات الوطنية المناهضة للتمييز، مما يضمن زيادة استقلاليتها وقدراتها.

حماية حقوق المهاجرين

٢٧- على النحو المعترف به في المعايير الدولية لحقوق الإنسان والهدف ٨ من أهداف التنمية المستدامة، غالباً ما يواجه المهاجرون تحديات خاصة يتعين معالجتها من خلال سياسات وتشريعات قائمة على الحقوق. وفي أمريكا الوسطى (السلفادور وغواتيمالا وهندوراس)، وضعت وزارات الخارجية بروتوكولات بشأن الاستجابة الفعالة لحالات المهاجرين المفقودين أو المختفين، بدعم من المفوضية السامية. وفي غواتيمالا، اعتمد الكونغرس قانوناً جديداً للهجرة، بدعم من المفوضية السامية. ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات، فبعد مرور عامين على اعتماد القانون، لم تُنشأ بعد المؤسسات اللازمة لتنفيذه. ومنذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، أثار نمط جديد للهجرة في أمريكا الوسطى يُعرف باسم "قوافل المهاجرين" مخاوف جدية بشأن قدرة غواتيمالا والمكسيك على الوفاء بالتزاماتهما المتعلقة بحقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة في سياق تحركات المهاجرين العابرين الكبيرة.

التمييز على أساس الإعاقة

٢٨- في عام ٢٠١٨، عملت المفوضية السامية عن كثب مع وزارة الشؤون الاجتماعية اللبنانية لتقييم مدى توافق القانون رقم ٢٢٠ (٢٠٠٠) بشأن حقوق الأشخاص المعوقين مع المعايير الدولية المتعلقة بالإعاقة. وأجرت المفوضية السامية دراسة مقارنة حددت من خلالها الثغرات الموجودة في التشريعات الوطنية وأوصت بإجراء تحسينات.

٢٩- وفي غرب أفريقيا، اعتمدت بنن والسنغال قوانين بشأن تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وصاغت غامبيا مشروع قانون بشأن الإعاقة، وتستعرض حكومة غينيا حالياً مشروع قانون بشأن حماية الأشخاص ذوي الإعاقة. واعتمدت أربع ولايات نيجيرية تشريعات بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٣٠- واتخذت عدة بلدان خطوات مهمة أخرى لمناهضة التمييز، بدعم من المفوضية السامية أو غيرها من وكالات الأمم المتحدة في أغلب الأحيان. وأحرز بعض التقدم في وضع خطط عمل وسياسات واستراتيجيات وطنية بشأن الإعاقة في أوغندا وجنوب أفريقيا وصربيا. وفي إثيوبيا، أطلقت اللجنة الوطنية المكلفة بتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة دليلاً بشأن إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة موجهاً إلى النقابات العمالية. ووافقت جمهورية مولدوفا على إطار جديد لتحديد الإعاقة، يتوافق مع المعايير الدولية.

تجنب تهميش الشباب

٣١- تيمور - ليشتي دولة من أكثر دول آسيا شباباً، حيث تبلغ فيها نسبة السكان الذين تقل أعمارهم عن ٢٥ عاماً ٦٢ في المائة. ويلتزم البلد بتحويل تزايد أعداد الشباب الحالي إلى "عائد ديمغرافي" بحلول عام ٢٠٣٠، وفي عام ٢٠١٦ اعتمد البلد سياسة وطنية للشباب. وتدعم الأمم المتحدة، بمشورة تقنية من مستشار شؤون حقوق الإنسان، تنفيذ السياسة الوطنية للشباب لعام ٢٠١٦. وتولي هذه السياسة اهتماماً خاصاً للشباب ذوي الإعاقة والشباب من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملتي صفات الجنسين وتسعى إلى زيادة فرص الحصول على التعليم والخدمات الصحية والعمل، ومعالجة التمييز والعنف.

جيم- المشاركة وتمهيد الطريق لتعزيز المساواة عن النتائج

٣٢- في خطة عام ٢٠٣٠، وخاصة في الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، التزمت الدول الأعضاء بضمان اتخاذ "القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات"^(١٣). كما التزمت الدول الأعضاء بإجراء عمليات "مفتوحة وجامعة وتشاركية وشفافة" لمتابعة واستعراض أهداف التنمية المستدامة^(١٤). وتشكل المشاركة في الشؤون العامة وصنع القرار أيضاً أحد المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، وهي أمر حيوي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وما لم تتمكن المجموعات التي تعيش في أوضاع هشّة من المشاركة في صنع السياسات والمساهمة فيه بفعالية، سوف يستمر تركها خلف الركب. ولا بد من وضع آليات رسمية وغير رسمية وتهيئة بيئة تمكينية تكفل حقوق الناس في التجمع وحرية التعبير، من بين حقوق أخرى.

٣٣- وفي آذار/ مارس ٢٠١٩، بدأت اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان تحقيقاً وطنياً بشأن دور المرأة في السلام والأمن في أفغانستان. وبشراكة مع المجتمع المدني، نُظمت جلسات استماع عامة في محافظات كابول وباميان وهرات وهلمند وقندهار. وفي الوقت نفسه، قدمت الحكومة مشروع خطة جديدة لتنفيذ المرحلة الثانية من خطة العمل الوطنية ١٣٢٥، في الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٢. وتولت أيضاً بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان تيسير عقد ٣٩ حدثاً من اجتماعات مائدة مستديرة وحلقات دراسية بقيادة المجتمع المدني، من أجل تعزيز الحيز المتاح للمجتمع المدني وتشجيع المشاركة الشاملة في عمليات السلام.

(١٣) الغاية ١٦-٧.

(١٤) خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، الفقرة ٧٤(د).

٣٤- وفي أذربيجان، تولت أمانة مجلس التنسيق الوطني للتنمية المستدامة، وفريق الأمم المتحدة القطري، تيسير عقد حلقة عمل مشتركة مع المجتمع المدني في عام ٢٠١٨ بشأن إضفاء طابع محلي على أهداف التنمية المستدامة وتحديد الأولويات ذات الصلة. وركزت حلقة العمل هذه على ترتيب أولويات الغايات والأهداف والمؤشرات وتكييفها مع السياقات الوطنية كما ركزت على منصات الإسراع في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة^(١٥) ومبادئ باكو والوثائق المتعلقة بأولويات الاستعراض الوطني الطوعي. وساهمت نتائج حلقة العمل في إعداد الاستعراض الوطني الطوعي لأذربيجان لعام ٢٠١٩ وفي وضع مفهوم التنمية الذي أُطلق عليه اسم "أذربيجان ٢٠٢٠: رؤية المستقبل".

٣٥- وأُخذ عدد من المبادرات في أفريقيا، بدعم من المفوضية السامية في كثير من الأحيان. وفي جنوب السودان، على سبيل المثال، دعمت شعبة حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اللجنة التقنية المكلفة بإنشاء هيئة تقصي الحقائق في دورها المتعلق بإجراء مشاورات واسعة وفعالة مع جميع قطاعات المجتمع كأساس لصياغة مشروع قانون ينشئ لجنة الحقيقة والمصالحة والتعافي. وتشكل هذه المشاركة الواسعة في تصميم مؤسسات العدالة الانتقالية ممارسة من أفضل الممارسات الدولية الراسخة لكي تتولى جميع قطاعات المجتمع زمام الأمور وتتعاون بصورة حيوية.

٣٦- وفي السنغال، وبدعم من المفوضية السامية، أنشأت وزارة حقوق الإنسان (وزارة العدل) تحالفاً من مجموعات حقوق الإنسان المعروفة باسم "منبر تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها"، من أجل ضمان مزيد من التنسيق وتبادل المعلومات بين منظمات المجتمع المدني والحكومة بشأن مبادرات مختلفة جارية في مجال حقوق الإنسان.

٣٧- وعقب موافقة حكومة غينيا على قانون حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٨، نشرت المفوضية السامية بشراكة وثيقة مع وزارة الشؤون الاجتماعية وشبكة من المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كتيباً عن القانون الجديد وسلسلة من أنشطة التوعية التي تستهدف الشباب والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة. وقد ساعد ذلك في إذكاء الوعي بمبادئ ومعايير حقوق الإنسان ذات الصلة، وساهم في إشراك أصحاب الحقوق على نحو هادف في العمليات العامة.

٣٨- وفي كينيا، وبدعم تقني من المفوضية السامية، أُدخلت تحسينات كبيرة على مشروع السياسة الوطنية المتعلقة بالمشاركة العامة وهو الآن متسق مع مشروع المبادئ التوجيهية للدول بشأن الأعمال الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة (A/HRC/39/28). ويوجد مشروع السياسة حالياً لدى النائب العام ليعرضه على مجلس الوزراء. وبمجرد الموافقة على هذه السياسة، فإنها ستوفر إطاراً لمشاركة الجمهور في وضع السياسات وتنفيذها.

٣٩- وفي ليبيريا، زاد أصحاب الحقوق من مشاركتهم الهادفة في العمليات السياسية التي تؤثر في حقوقهم المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان وخطة عام ٢٠٣٠. وعلى سبيل المثال، أنشئ منبر المجتمع المدني للدفاع عن حقوق الإنسان للتشجيع على الأخذ بنهج قائم

(١٥) يحدد "مسرع تنفيذ أهداف التنمية المستدامة" الابتكارات والمشاريع الناشئة العالية التأثير التي يمكن أن تغير الأعمال التجارية والصناعات تغييراً جذرياً، ويوفّر لها الدعم. انظر <http://sdgaccelerator.org/>.

على حقوق الإنسان في السياسات العامة. وشارك منتدى حقوق الإنسان، الذي يتألف من منظمات المجتمع المدني، في تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان ودعا مع السلطات الوطنية إلى إشراك سكان الريف في إدارة وتخصيص الميزانية الوطنية.

٤٠- وكانت هناك أيضاً مبادرات مفيدة في أمريكا الجنوبية. وأصبح بناء الجسور بين المؤسسات العامة والمجتمع المدني في سياق وضع السياسات والتشريعات ذات الصلة بحقوق الإنسان أحد الإسهامات الهامة للمفوضية السامية في التنفيذ الحكومي للالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة.

٤١- ووفرت خطط التنمية الإقليمية الكولومبية فرصة لتيسير إشراك أصحاب الحقوق في تصميم السياسات العامة. واضطلعت المفوضية السامية بعدد من أنشطة بناء القدرات مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني لتمكينها من المشاركة بشكل هادف في هذه العمليات. وعلى سبيل المثال، تلقى أعضاء المنبر الوطني لحقوق الإنسان "لا أليانثا" تدريباً على كيفية صياغة سياسات عامة على مستوى البلديات والمقاطعات تتضمن نهجاً قائماً على حقوق الإنسان. وشكل المشاركون في التدريب شبكة لمواصلة نشر هذه المعلومات وتحقيق مزيد من المشاركة الفعالة في صياغة السياسات العامة والإشراف عليها.

٤٢- وعلى مستوى المقاطعات، توصل حاكم مقاطعة أمازوناس ومجتمعات السكان الأصليين، من خلال الدعم التقني المقدم من مكتب المفوضية السامية في كولومبيا، إلى اتفاقات للمضي قدماً في تنفيذ نظام صحي شامل ومتعدد الثقافات يشمل المشاركة في صنع القرار بشأن بناء الهياكل الأساسية وتوسيع نطاق تغطية التأمين الطبي ليصل إلى ٩٠ في المائة من السكان.

٤٣- وفي كوستاريكا، دأبت المفوضية السامية على دعم الشعوب الأصلية والحكومة في إنشاء آلية وطنية دائمة للتشاور مع الشعوب الأصلية، وافق عليها رئيس البلد في عام ٢٠١٨. وتساهم المفوضية السامية أيضاً في تنفيذ هذه الآلية عن طريق تقديم الدعم إلى أقاليم الشعوب الأصلية الأربع والعشرين في تعزيز تنظيمها الداخلي للمشاركة في مشاورات مستقبلية بشأن المبادرات التي قد تؤثر على التمتع بحقوقها.

٤٤- وفي بنما، أجرت الحكومة حواراً مع سلطات الشعوب الأصلية من نغابي - بوغلي كوماركا لضمان مشاركة الشعوب الأصلية في عملية صنع القرارات المتعلقة باستغلال الموارد الطبيعية في إطار مشروع بارو بلانكو الكهرومائي. وساهم الحوار في إنهاء المواجهات العنيفة بين الشعوب الأصلية وقوات الأمن وأدى إلى اتفاق تفاوضي تضمن تعويضات للمجتمعات المتأثرة بالمشروع، بالإضافة إلى تدابير للحد من آثاره الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والبيئية. ومع ذلك، رفض مؤتمر نغابي - بوغلي العام هذا الاتفاق ولم يُجرز أي تقدم آخر منذ ذلك الحين.

دال- حقوق الإنسان وأهداف محددة من أهداف التنمية المستدامة

إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية - سبيل نحو تنفيذ أهداف التنمية المستدامة

٤٥- في حين أن أهداف التنمية المستدامة ذاتها لم تُصغ صراحة بلغة حقوق الإنسان، فإن جميعها تقريباً يتوافق مع مضامين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأساسية. وتركز عدة

أهداف منها تحديداً على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المعنية، مثل الحق في الغذاء الكافي (الهدف ٢ بشأن القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة)، والحق في الصحة (الهدف ٣ بشأن ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار)، والحق في التعليم (الهدف ٤ بشأن ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع)، والحق في مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي (الهدف ٦ بشأن ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة)، والحق في العمل (الهدف ٨ بشأن تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع)، والحق في مستوى معيشي لائق، بما في ذلك الحق في السكن اللائق، والمساواة في ملكية الأراضي والممتلكات (الهدف ١١ بشأن جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة).

٤٦- وبالنظر إلى هذا، هناك عدد من السياسات الوطنية الرامية إلى ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وفي عام ٢٠١٧، أطلقت جنوب أفريقيا خطة وطنية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية تهدف إلى الحد بقدر كبير من معدلات الإصابة والتمييز والوصم من خلال توفير المعلومات والدعم النفسي والاجتماعي والعلاج لجميع أفراد مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين^(١٦). وفيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في غواتيمالا، قدمت المفوضية السامية مساعدة تقنية للدولة بشأن مشروع قانون يتعلق بالصحة العقلية. وقدم مكتب المفوضية السامية في غواتيمالا توصيات بشأن إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل وأعدت خريطة أولية لمشاريع قوانين متعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. كما قدم مكتب غواتيمالا الدعم للحكومة لضمان امتثال التشريعات والسياسة العامة على نحو متزايد لمعايير حقوق الإنسان الدولية فيما يتعلق بالحقوق في الغذاء والسكن والأرض.

٤٧- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، أصدرت حكومة فرنسا مذكرة مشتركة بين الوزارات هدفها ألا تبقى في فرنسا أي أحياء فقيرة في غضون خمس سنوات، وأنشئت هيئة إشرافية في حزيران/يونيه لرصد تنفيذ هذه المذكرة. ونتيجة للجهود المبذولة منذ عام ٢٠١٣، نجحت السلطات الفرنسية في نقل ٥١٣٢ شخصاً كانوا يعيشون سابقاً في أحياء فقيرة إلى سكن عادي، وسُجِّل ٦٤٣٨ طفلاً في المدارس، مما يشكل إنجازات هامة. ومع ذلك، لا يزال في فرنسا حالياً، وفقاً للبيانات الرسمية، حوالي ١٦٠٠٠ شخص يعيشون في حوالي ٥٧٠ حياً من الأحياء الفقيرة العشوائية (مدن الصفيح) أو مستوطنات. ولطالما دافعت المفوضية السامية عن حق الروما في فرنسا في السكن اللائق وما يتصل به من حقوق الإنسان، بسبل منها إيفاد بعثة إلى البلد في عام ٢٠١٨^(١٧).

٤٨- وأكدت حكومة إندونيسيا من جديد التزامها بتعزيز حقوق المجتمعات المحلية في الأرض والغابات. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، اعترفت بتسعة حقوق من حقوق مجتمعات السكان

(١٦) A/HRC/38/37، الفقرة ٥٠.

(١٧) انظر <https://europe.ohchr.org/Documents/Publications/NO%20ONE%20LEFT%20BEHIND%20> .ENG.pdf

الأصليين في مناطق الغابات التقليدية التي تغطي ما مجموعه ١٣ ١٠٠ هكتار. والتزمت الحكومة بإعادة ما مجموعه ١٢,٧ مليون هكتار من الغابات المجتمعية بحلول عام ٢٠١٩، مما يزيد من إمكانات إحراز تقدم نحو تنفيذ الغابات الواردة تحديداً في الهدفين ١ و ١٢.

٤٩- واعتمد قانون الأراضي في تيمور - ليشتي، لتعزيز أمن حياة الأراضي لجميع أفراد شعب تيمور. ويتضمن هذا القانون حكماً محدداً بشأن الفئات الضعيفة لضمان "توافر معلومات كافية من أجل التشاور مع هذه الفئات وإشراكها، بطريقة تعزز الحق في المساواة وعدم التمييز".

٥٠- وأجرى ممثلو السكان الأصليين في كمبوديا مشاورات مع السلطات بشأن مشروع المدونة البيئية ومشروع قانون إدارة الأراضي الزراعية. وعلاوة على ذلك، شاركت الشعوب الأصلية في سبع مقاطعات في عملية إصدار سندات تملك الأراضي المشاع إلى جانب وزارات مختلفة. ونتيجة ذلك، حصلت ستة مجتمعات للشعوب الأصلية في مقاطعات كوه كونغ وكراي وموندولكيري على وثائق تسجيل هوية شعوبها الأصلية (الخطوة الأولى في عملية إصدار سندات تملك الأراضي المشاع). وحصلت إحدى المجتمعات في مقاطعة موندولكيري على وثائق تسجيلها ككيان قانوني (الخطوة الثانية في العملية)، وتمكّن مجتمع أصلي في مقاطعة باتامبانغ من المضي قدماً في ترسيم حدود أراضيه.

٥١- وفيما يتعلق بحماية الحق في الأرض في كولومبيا، قدمت سلطات السكان الأصليين والسكان المنحدرين من أصل أفريقي ١٢٢ طلباً من طلبات حماية الأراضي في عام ٢٠١٧، لكن معظم هذه الطلبات لم يُعالج. وقد أثر الأعمال المحدود للحق في السلامة الإقليمية والحق في المشاركة على ممارسة الشعوب الإثنية للاستقلال الذاتي وتقرير المصير مما زاد من ضعفها. وعلى الرغم من توقيع اتفاقات السلام بين حكومة كولومبيا والقوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي في عام ٢٠١٦، حدثت عمليات تشريد جديدة وفُرضت قيود جديدة على التمتع الفعلي بالحق في الأرض والإقليم نتيجة خلافات على الأراضي بين جهات فاعلة جديدة متورطة في الاتجار بالمخدرات في المناطق التي كانت تخضع سابقاً لسيطرة مقاتلي القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي.

٥٢- وفي ألمانيا، تشمل الأمثلة على الكيفية التي أُلهم بها تنفيذ أهداف التنمية المستدامة إحراز التقدم في مجال حقوق الإنسان اعتماد قانون جديد في أيار/مايو ٢٠١٧ بشأن المساواة في الأجر عن العمل المتساوي القيمة. وكان هذا الإصلاح القانوني نتيجة مباشرة للمعايير المدرجة في الهدف ٥. وبالمثل، اعتمدت اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما (اتفاقية اسطنبول) كنتيجة لعملية الاستعراض الوطني لتنفيذ الأهداف، في حين استلهمت خطة العمل الألمانية بشأن المبادئ التوجيهية للأعمال التجارية وحقوق الإنسان من الهدف ٨^(١٨).

(١٨) "Human rights and the Sustainable Development Goals: pursuing synergies", Danish Institute for Human Rights, p. 11

الأعمال التجارية وحقوق الإنسان

٥٣- في خطة عام ٢٠٣٠، التزمت الدول الأعضاء بأن "[تتعهد] قطاع الأعمال التجارية لجعله نشطاً وحسن الأداء، مع حماية حقوق العمال والمعايير البيئية والصحية وفقاً للمعايير والاتفاقات الدولية ذات الصلة وسائر المبادرات الجارية في هذا الصدد، مثل المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان" وكذلك وفقاً لمعاهدات حقوق الإنسان^(١٩).

٥٤- ويمكن للشركات أن تساعد في تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة إذا امتثلت لحقوق الإنسان. وعندما يصبح احترام حقوق الإنسان أمراً معترفاً به تماماً كمنقطة انطلاق لجميع الشركات، ستكون لدى الشركات إمكانات للإسهام في دفع عجلة التنمية الاجتماعية وتحقيق خطة عام ٢٠٣٠. كما يمكنها خلق فرص عمل لائقة، ودفع تقنيات الاستثمار الأساسية والابتكارات، والمساهمة في الإيرادات المحلية المتاحة للتنمية.

٥٥- وفي تايلند، اعتمدت الحكومة خطة العمل الوطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، التي تتماشى مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وعدلت الجمعية التشريعية الوطنية أيضاً القانون الجنائي، لتسمح للقضاة برفض القضايا التي ترفعها شركات ضد مجتمعات متأثرة بأنشطتها. وفي السنة الأولى لأهداف التنمية المستدامة، أضفت تايلند الطابع الوطني على هذه الأهداف بإدماجها في استراتيجيتها القطرية لفترة العشرين عاماً القادمة (في الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية). وبعد ذلك "أضفت الطابع المحلي" عليها عندما عين مجلس الوزراء حاكم كل مقاطعة ليكون منسقاً لأهداف التنمية المستدامة ومسؤولاً عن تلقي مساهمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية^(٢٠).

٥٦- وفي أفريقيا، تقود حكومة كينيا لجنة توجيهية لوضع خطة عمل وسياسة بشأن حقوق الإنسان والأعمال التجارية. وفي مدغشقر، وُضع ميثاق ثلاثي مع ممثلي المجتمع المدني والحكومة وشركات التعدين لتعزيز مبادئ المشاركة والشفافية والمساءلة في القانون وفي صنع السياسات ولضمان أن تدمج السياسة الحكومية العامة والسياسات القطاعية نهجاً قائماً على حقوق الإنسان. وتُقَد أيضاً عدد من الأنشطة في موزامبيق لدعم وضع خطة عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، بما في ذلك وضع تقييم أساسي وطني، وإنشاء آلية تنسيق وطنية، تتألف من كيانات حكومية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات التجارية.

٥٧- وفي كولومبيا، وُضعت سياسات عامة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في مقاطعتي أنتيوكيا وماغدالينا، تشمل تصميم آليات لسبل الانتصاف غير القضائية. وفيما يتعلق بإدماج مبادئ حقوق الإنسان في عمليات الشركات، اعتمدت المبادرة المتعددة الجهات الفاعلة "غياس كولومبيا"، المنشأة من أجل وضع مبادئ توجيهية بشأن العناية الواجبة، معايير إلزامية بشأن بذل العناية الواجبة أثناء عمليات الشركات الأعضاء في المبادرة والمتعاقدين معها ومورديها، كي يتسنى تقييم الآثار على حقوق الإنسان والوقاية والتخفيف منها. وتتناول المبادئ التوجيهية الحالية مجموعة متنوعة من القضايا، مثل الأمن والعمل اللائق والأرض. وأظهر تقييم

(١٩) خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، الفقرة ٦٧.

(٢٠) A/HRC/40/34، الفقرة ٩.

أجري في عام ٢٠١٧ أن حوالي ٦٠ في المائة من الشركات التي تقدم تقارير إلى "غيلاس كولومبيا" قد أحرزت تقدماً ملحوظاً في تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن العناية الواجبة.

٥٨- وفي هندوراس، أنشأت الرابطة الوطنية للصناعيين لجنة لتعزيز حقوق الإنسان بين أعضائها، بينما التزمت وزارة البيئة والموارد الطبيعية في غواتيمالا بوضع وثيقة توجيهية للتشاور مع الشعوب الأصلية خلال المرحلة الأولى من دراسات التأثير البيئي المتصل باستغلال الموارد الطبيعية. ووضعت حكومة شيلي خطة وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان وبدأت العمل بها.

المجتمعات الشاملة توفر إمكانية الوصول إلى العدالة وتبني مؤسسات فعالة ومسؤولة وشاملة

٥٩- يمثل ضمان الوصول إلى العدالة التزاماً من الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان وأمرراً جوهرياً في تحقيق الهدف ١٦. ومن خلال حضور المفوضية السامية في مجال حقوق الإنسان في جنوب القوقاز، عززت المفوضية السامية القدرات من أجل توسيع نطاق المساعدة القانونية لتشمل الفئات ضعيفة الحال فيما يخص حصولها على الخدمات الاجتماعية وتمتعها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في أذربيجان. وقد أسفرت هذه الجهود عن تقديم مساعدة قانونية مهنية مجانية لاستكمال الخدمات القانونية المحدودة المتاحة للفئات الضعيفة، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة والسكان ذوو الدخل المنخفض.

٦٠- وفي جورجيا، أصدر البرلمان في عام ٢٠١٨ قانوناً يكلف مفتش الدولة بالتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان الخطيرة المرتكبة على يد موظفي إنفاذ القانون، وبرصد حماية البيانات الشخصية. ولقي هذا القانون دعماً واسع النطاق من المفوضية السامية والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية، وهو نتيجة المناصرة المستمرة لحقوق الإنسان.

٦١- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، ولأول مرة في تاريخ الاتحاد الأوروبي، استخدم البرلمان الأوروبي معايير الأمم المتحدة لحقوق الإنسان استخداماً واسع النطاق لاتخاذ إجراءات ضد دولة عضو بسبب انتهاكها لحقوق وقيّم. وفي أيار/مايو ٢٠١٨، قررت المفوضية الأوروبية اقتراح اشتراط سيادة القانون من أجل استخدام أموال الاتحاد الأوروبي، وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، اقترح البرلمان الأوروبي إنشاء صناديق للاتحاد الأوروبي خاصة بالعمل في مجال حقوق الإنسان في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وعززت مشاركة المفوضية السامية المستمرة في أنشطة الرصد والدعوة، في هنغاريا وبولندا على وجه الخصوص، الجهود التي تبذلها الجهات الفاعلة الوطنية والإقليمية والدولية للتصدي بمزيد من الفعالية للتحديات التي تواجهها سيادة القانون والتهديدات التي يتعرض لها الحيز المدني في هذين البلدين.

٦٢- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، اعتمدت النيجر قانوناً بشأن حماية المشردين داخلياً ومساعدتهم، تماشياً مع اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخلياً في أفريقيا (اتفاقية كمبالا). ويعزز هذا القانون التدابير الوطنية المتخذة من أجل منع الظروف التي يمكن أن تؤدي إلى التشريد الداخلي ومن أجل التخفيف من وطأها والقضاء عليها، ويدعو إلى توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخلياً. وأثناء البعثة التي قامت بها المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً إلى النيجر في آذار/مارس من العام نفسه، شجعت المقررة

على اعتماد قانون وطني لحماية ومساعدة المشردين داخلياً. ويتعلق هذا بشكل خاص بالغايتين ١٦-١ و ١٦-٣.

٦٣- وفي آب/ أغسطس ٢٠١٨، اعتمدت وزارة الداخلية في كولومبيا "بروتوكول تنسيق الإجراءات المتعلقة باحترام وضممان الاحتجاج السلمي"، الذي يتضمن توصية المفوضية السامية بشأن تحديد الآليات اللازمة لضمان ممارسة الحقوق الأساسية المتعلقة بالاحتجاج الاجتماعي. وبالمثل، وضعت الشرطة الوطنية في غواتيمالا ثلاثة بروتوكولات بشأن المظاهرات وحوادث الطرق وعمليات الإخلاء، بدعم من مكتب المفوضية السامية في غواتيمالا. وبالإشتراك مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر وهيئة رئاسية للتنسيق في مجال حقوق الإنسان^(٢١)، عقدت المفوضية السامية أربع حلقات عمل لأفراد الشرطة من أجل تحسين هذه البروتوكولات ووضع بروتوكول واحد بشأن استخدام القوة. ويرتبط هذا ارتباطاً مباشراً بمنع العنف والوفيات: الغاية ١٦-١.

٦٤- وفي غواتيمالا أيضاً، دعمت المفوضية السامية سياسة وصول السكان الأصليين إلى مكتب النائب العام. وقدمت المفوضية السامية المساعدة التقنية والمشورة إلى أمانة الشعوب الأصلية داخل المحكمة العليا، وشجعت على تقديم دورات تدريبية بشأن حقوق الشعوب الأصلية لموظفي المؤسسات الحكومية التي لديها ولايات تتعلق بحقوق الإنسان ونظام العدالة. وفي هذا السياق، قدمت مفوضية السامية أيضاً دورة تدريبية لحوالي ٣١ فرداً من القضاة والمدعين العامين والمدافعين العامين عن حقوق الشعوب الأصلية تحت رعاية كلية الدراسات القضائية. كما نظمت المفوضية السامية مع أمانة الشعوب الأصلية التابعة للجهاز القضائي أربعة اجتماعات إقليمية لتعزيز التنسيق بين نظم العدالة لدى الشعوب الأصلية ونظم العدالة العادية.

٦٥- وفي عام ٢٠١٨، أقر برلمان جمهورية مولدوفا خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان وأنشأ الأمانة الدائمة لحقوق الإنسان من أجل تنسيق ورصد تنفيذ خطة العمل. وتستند خطة العمل إلى نتائج الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٦ وإلى عدة توصيات صادرة عن هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة في عام ٢٠١٧. وتلقى موظفو مديرية الأمانات الدائمة، التي تستضيف الأمانة الدائمة لحقوق الإنسان وغيرها من الهيئات ذات الصلة بحقوق الإنسان في إطار مستشارية الدولة، تدريباً من المفوضية السامية في مجال آليات رصد حقوق الإنسان وتنفيذ توصيات هذه الآليات.

٦٦- واعتمد عدد من البلدان تغييرات تشريعية مهمة لمنع التعذيب وسوء المعاملة. وفي جورجيا، أدخل البرلمان تعديلات على التشريعات القائمة، تضمنت فرض عقوبات صارمة على جرائم التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية وإلغاء قانون التقادم فيما يخص هذه الجرائم، وتحديد ضمانات إجرائية لصالح الأفراد المحتجزين. كما عالجت هذه التعديلات الثغرات الموجودة في التشريعات واللوائح الداخلية التي كانت تسمح لوكالات إنفاذ القانون بالتصرف على نحو تعسفي، وكانت تزيد بالتالي من خطر سوء المعاملة المحتمل.

٦٧- وتابعت ألبانيا إصلاحات حاسمة في إطار جهودها الرامية إلى ضمان مؤسسات مستقرة، وديمقراطية ووظيفية تدعم سيادة القانون وتضمن احترام حقوق الإنسان. وتتعلق أهم الإصلاحات التي أجرتها حكومة ألبانيا منذ عام ٢٠١٦ بإعادة تنظيم نظام العدالة ووظيفة

(٢١) Comisión Presidencial Coordinadora de la Política del Ejecutivo en materia de Derechos Humanos

سيادة القانون، اللذين يشكلان شرطين أساسيين أيضاً لانضمام البلد إلى الاتحاد الأوروبي. ويعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مع حكومة ألبانيا والبرلمان والمؤسسات الوطنية المستقلة والحكومات المحلية من أجل تحسين نوعية الحكم لأغراض التنمية المستدامة. وبالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تتماشى خطة عام ٢٠٣٠ تماماً مع الأولويات الرئيسية للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، ولا سيما الهدف ١٦ بشأن التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهتَم فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات^(٢٢).

هاء- مكافحة التمييز الجنساني وعدم المساواة والعنف

التصدي للتمييز الجنساني من خلال تغيير السياسات

٦٨- تتضمن خطة عام ٢٠٣٠ تركيزاً خاصاً على تحقيق المساواة بين الجنسين، بسبل منها تحقيق الهدف ٥. وقد أحرز عدد من البلدان تقدماً في إقرار التشريعات والسياسات الرامية إلى مكافحة التمييز على أساس نوع الجنس. وعلى سبيل المثال، أُقرت قوانين بشأن المساواة بين الجنسين في جمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية مولدوفا وزامبيا في عام ٢٠١٧. ووضعت أيضاً تشريعات بشأن مسائل معينة تتعلق بحقوق المرأة، منها العنف المنزلي في بيلاروسيا ومقدونيا الشمالية، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث في غامبيا، والزواج القسري في قيرغيزستان.

٦٩- وفي أفغانستان، تنظر لجنة الشؤون الجنسانية التابعة لمجلس الوزراء في المصادقة على السياسة المتعلقة بحق المرأة في الميراث وحققها في الملكية والسياسة المتعلقة بحماية المرأة في زمن الحرب وفي حالات الطوارئ. ويهدف مشروع السياسة الأولى إلى تيسير تمكين المرأة اقتصادياً وتعزيز استقلالها المالي، في حين يهدف المشروع الثاني إلى بلورة استجابة حكومية شاملة من أجل حماية المرأة في حالات الطوارئ. وقد ساهم قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان في مشروعسي السياستين معاً.

٧٠- واعتمد البرلمان المغربي تشريعاً ينشئ سلطة وطنية لمكافحة التمييز وتعزيز المساواة. واعتمدت بنن خطة عمل بشأن المساواة بين الجنسين، بينما وضعت حكومة السنغال ونفذت خطة عمل وطنية لمكافحة التمييز ضد المرأة والعنف الجنساني.

العنف ضد النساء والفتيات

٧١- في ٢٦ تموز/ يوليه ٢٠١٧، عززت تونس موقعها الريادي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مجال حقوق المرأة من خلال اعتماد برلمانها لقانون القضاء على العنف ضد المرأة. ويمثل هذا القانون إنجازاً هاماً ينص على منع العنف ضد النساء والفتيات والحماية منه ويضمن حصول ضحايا العنف على الرعاية المناسبة وإمكانية وصولهن إلى العدالة. ويوائم القانون التشريعات التونسية مع دستور البلد ومع التوصيات الصادرة عن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

(٢٢) انظر www.al.undp.org/content/albania/en/home/democratic-governance-and-peacebuilding.html

٧٢- وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، دعم مكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمحاكمة مرتكبي الجرائم الدولية. كما دعم تنفيذ خطة العمل التي أطلقتها القوات المسلحة في البلد والرامية إلى مكافحة العنف الجنسي في سياق النزاع، بسبل منها الدعوة وتدريب قادة الجيش على منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

٧٣- ومن أجل الدفاع عن حقوق المرأة وإعمالها بصورة أكثر فعالية في أوروغواي من خلال تنفيذ قانون معتمد حديثاً بشأن العنف الجنساني، قدم مركز الدراسات القضائية، بدعم من المفوضية السامية وفريق الأمم المتحدة القطري، الدعم التقني للقضاة من أجل تعزيز قدرتهم على التصدي للقوالب النمطية الضارة في القضايا المتعلقة بالعنف الجنساني وبانتهاك حقوق الصحة الجنسية والإنجابية.

٧٤- وعدلت بربادوس ودومينيكا قوانين الجرائم الجنسية الخاصة بكل منهما لتجرّم الاغتصاب الزوجي. كما سنت بربادوس مؤخراً قانون مكافحة التحرش الجنسي الواجب التطبيق في مكان العمل. وفي عام ٢٠١٩، ستقدم المفوضية السامية، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، تدريباً للموظفين الحكوميين المكلفين بتنفيذ التشريعات الجديدة.

٧٥- وفي أمريكا الوسطى، تدعم المفوضية السامية وضع واستخدام بروتوكولات للتحقيق في قتل الإناث. وفي هندوراس، شمل ذلك الدعوة المشتركة مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى وشركائها الآخرين، وتبادل الخبرات المقارنة في المنتديات العامة، وتنظيم حلقات العمل التقنية، التي استندت جميعها إلى رصد المفوضية السامية لتجارب قتل الإناث. وسيستمر هذا العمل في عام ٢٠١٩، مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، في سياق "مبادرة تسليط الضوء" من أجل استعراض قواعد عمل وحدة مكافحة قتل النساء في البلد، باستخدام بروتوكول أمريكا اللاتينية بشأن التحقيق في عمليات قتل النساء المتصلة بنوع الجنس.

٧٦- وتتضمن أهداف التنمية المستدامة غاية مهمة أخرى تتناول الحاجة إلى القضاء على جميع أشكال الاتجار. وتساعد المفوضية السامية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بصورة مشتركة السلطات الجامايكية في وضع اللمسات الأخيرة على السياسة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص في جامايكا للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠، التي توفر إطاراً شاملاً لتنفيذ سياسة مكافحة الاتجار بالبشر ورصدها وتقييمها. ومن المتوقع أن تعتمد حكومة جامايكا وثيقة السياسة في عام ٢٠١٩. ويمثل هذا تقدماً كبيراً، لأن جامايكا بلد مصدر ومقصد للاتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والفتيات.

٧٧- وفي أفغانستان، أصدرت الحكومة المرسوم الرئاسي رقم ٢٦٢ الذي عدل قانون العقوبات لعام ٢٠١٨ كي يظل قانون عام ٢٠٠٩ بشأن القضاء على العنف ضد المرأة ساري المفعول. وكان هذا ضرورياً لضمان الحماية القانونية المستمرة للنساء والفتيات من الجرائم العنيفة القائمة على نوع الجنس. وفي أيار/مايو ٢٠١٨، عين مكتب المدعي العام ٩٣ امرأة في مناصب المدعين العامين، وبذلك زاد عدد المدعيات العامات في الولايات والأقاليم، كما زاد عدد وحدات الادعاء التي ترأسها نساء والتي تركز على العنف ضد المرأة من ٢٥ إلى ٣١ وحدة. وزاد أيضاً عدد المحاكم التي تعالج هذه الانتهاكات من ١٥ محكمة في عام ٢٠١٧ إلى ٢٢ محكمة في عام ٢٠١٨.

ثالثاً- الدروس المستفادة والتحديات وآفاق المستقبل

٧٨- إن هذا التجميع للتجارب والممارسات الهادفة إلى تعميم مراعاة حقوق الإنسان أو إدماجها في السياسات الوطنية تماشياً مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بدعم تقني من المفوضية السامية أو من غيرها من الجهات الشريكة الوطنية أو الإقليمية أو الدولية في مجال حقوق الإنسان، يؤكد من جديد أهمية التعاون والشراكات في الوفاء بالالتزامات المتعهد بها في خطة عام ٢٠٣٠. وترتكز خطة عام ٢٠٣٠ وأهدافها بصورة رسمية على الالتزام بإعمال جميع حقوق الإنسان للجميع، دون تمييز، بما في ذلك الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية وكذلك الحق في التنمية. ولذلك، فإن دمج جميع حقوق الإنسان في السياسات والممارسات الوطنية الهادفة إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة هو وسيلة حاسمة لتحقيق هذه الخطة الطموحة بفعالية، استجابةً لرؤية الدول الأعضاء المعبر عنها في خطة عام ٢٠٣٠.

٧٩- وبالإضافة إلى ذلك، فإن الأخذ بنهج قائم على حقوق الإنسان في معالجة البيانات أمر بالغ الأهمية لضمان الوفاء بالمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، مثل المشاركة وعدم التمييز والجهود المنهجية الرامية إلى عدم ترك أي أحد خلف الركب. وقد بات لتعهد المفوضية السامية والدول الأعضاء الطويل الأمد بأن تستخدم مؤشرات حقوق الإنسان وتجميع البيانات المصنفة عموماً استخداماً فعالاً أهمية متزايدة، منذ وضع مؤشرات أهداف التنمية المستدامة في عام ٢٠١٥. وكما يتضح من تجميع الأمثلة هذا، فقد كثفت المفوضية السامية، بناءً على طلب الدول، عملها مع هيئات الإحصاء الحكومية وغيرها من المؤسسات التي تتمتع بوضع جيد يمكنها من توفير بيانات مرجعية موثوق بها ومن الاضطلاع بالرصد المستمر من خلال الأخذ بنهج قائم على حقوق الإنسان في معالجة البيانات.

٨٠- وشدد مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات للتعاون التقني في مجال حقوق الإنسان وصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية معاً في تقاريرهما المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان على ضرورة أن تسترشد برامج المساعدة التقنية في مجال حقوق الإنسان، باعتبارها عنصراً من العناصر الرئيسية للتعاون التقني السليم، بالتوصيات الصادرة عن آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ومع تقدم الدول الأعضاء والأمم المتحدة نحو التنفيذ الكامل لخطة عام ٢٠٣٠، أصبحت هذه التوصيات مراجع رئيسية لترتيب الأولويات ضمن الغايات البالغ عددها ١٦٩ غاية الواردة في الأهداف السبعة عشر، ولصياغة التقارير الحكومية المرحلية الموجهة إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة في إطار عملية الاستعراض الوطني الطوعي. ويساعد استخدام مثل هذه التوصيات في عملية الاستعراض على حدوث تحسن مهم في الفهرس العالمي لحقوق الإنسان، الذي يمكن البحث فيه الآن حسب الهدف عن توصيات حقوق الإنسان.

٨١- وتشكل المشاركة عنصراً أساسياً في عمليات تطوير وتنفيذ ورصد معايير حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة في الوقت ذاته، ولهذا تدعم المفوضية السامية وتيسر بصورة متزايدة المساحات لمشاركة المجتمع المدني في وضع السياسات والتشريعات. ومع ذلك، فإن أحد الدروس المهمة المستفادة من هذا العمل هو أن المجتمع المدني يجب أن يتمتع بحرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع لكي يكون قادراً على تقديم مساهمة كبيرة. ولذلك، فإن تقييد

الحيز المدني من خلال السياسات والتشريعات المتعلقة بأنشطة منظمات المجتمع المدني يضر بجدول أعمال حقوق الإنسان وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

٨٢- وإن عدم ترك أي أحد خلف الركب هو التزام من الالتزامات الأساسية بأهداف التنمية المستدامة. ويحتل نفس المبدأ مكان الصدارة في عملية إنفاذ حقوق الإنسان العالمية، التي يُعرب عنها غالباً من خلال التركيز الطويل الأمد على منع ومكافحة جميع أشكال التمييز والتهميش. لذلك، فإن التصدي للتمييز في القوانين والسياسات والممارسات وسيلة فعالة لضمان عدم تخلف أحد عن الركب.

٨٣- وعلى الرغم من وجود أمثلة على التقدم المحرز في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به، فخطة عام ٢٠٣٠ ليست بعد على المسار الصحيح. ولا يزال العديد من البلدان بعيداً عن تحقيق هدف المساواة بين الجنسين، الذي يشكل أيضاً محركاً لأهداف التنمية المستدامة الأخرى، حيث لا يزال عدم المساواة بين النساء والرجال راسخاً بقوة كعقبة أمام التمكين السياسي والفرص الاقتصادية والسلامة البدنية والأجر المتساوي والحرية الفردية في الاختيار. وهناك الآن حاجة إلى مزيد من الإلحاح على تحقيق خطة عام ٢٠٣٠، حيث لم يتبق سوى ١٢ عاماً للقيام بذلك. وتمثل اجتماعات المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة المقرر عقدها في عام ٢٠١٩ معلماً هاماً يتطلب اتخاذ إجراءات عاجلة وفورية، بما في ذلك إقامة شراكات أقوى بين أصحاب المصلحة على جميع المستويات، لمواصلة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة^(٢٣).

٨٤- واستشرافاً للمستقبل، هناك مجال لزيادة تعاون الدول مع مجلس حقوق الإنسان ومع برنامج المفوضية السامية للتعاون التقني كوسيلة للمضي قدماً في أعمال حقوق الإنسان وفي تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وعدم ترك أي أحد خلف الركب. وإلى جانب المساعدة التقنية التي تقدمها المفوضية السامية ووكالات الأمم المتحدة الأخرى، هناك حاجة إلى تعزيز تعبئة الموارد بما يتماشى مع الغايات والمؤشرات المفصلة التي وُضعت في إطار الهدف ١٧. وقد تنطوي بعض جوانب هذه الغايات على تحديات تقنية، لكن لا يمكن مبدئياً تنفيذ الهدف ١٧ تنفيذاً كاملاً إلا من خلال زيادة الالتزام السياسي ومن خلال استراتيجيات ابتكارية جديدة لتعبئة الموارد والالتزام قوي بالتعاون الدولي.